

القواعد الأصولية والفقهية على مذهب الإمامية

فيشمله ما قدمناه من أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»([752]). فمن الروايات ما رواه في الفقيه باسناده عن صفوان بن يحيى عن الإمام الصادق(عليه السلام) قال: «لا تُسخطوا الله برضى أحد من خلقه ولا تتقربوا إلى الناس بتباعد من الله». قال: ومن ألفاظ رسول الله(صلى الله عليه وآله): «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»([753]). ومنها: ما رواه الصدوق باسناده عن الفضل بن شاذان عن الإمام الرضا(عليه السلام) في كتابه إلى المأمون قال: «وبرّ الوالدين واجب وإن كانا مشركين ولا طاعة لهما في معصية الخالق ولا لغيرهما فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»([754]). ومنها: ما رواه جعفر بن الحسن بن سعيد في الاعتبار قال: «قال(عليه السلام): لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»([755]). 3 - حكم العقل: ان طاعة المخلوق في معصية الخالق يستلزم الأمر أو الترخيص في المعصية والالزام باطل فالملزوم مثله. قال السيد الخوئي(قدس سره): «ولأنه - أي طاعة المخلوق في معصية الخالق - يستلزم الأمر أو الترخيص في المعصية، إذ لو كانت المرأة مأمورة بالمطاوعة مع فرض حرمتها في حقّها كان ذلك من الأمر بالمعصية»([756]). وقال صاحب الجواهر(قدس سره): «بل اطلاق النهي عن عصيان الوالد يستلزم